



بيروت في ٢٦/٣/٢٠٢٠

رقم ٥٣/٢٠٢٠/٥٠٠٠

حضرة الزميل الكريم،

تحية طيبة وبعد،

الموضوع: كتاب الرئيس المدير العام لمرفأ بيروت المهندس حسن قريطم الى رئيس دائرة أمن عام مرفأ بيروت الراحل داود فياض، حول القرارات التي اتخذت لتأمين العمل في مرفأ بيروت في ظل الظروف الاستثنائية في البلاد.

عظفا على تعميم الغرفة تاريخ ٢٤/٣/٢٠٢٠، يسرنا أن نرسل لكم ريبا كتاب الرئيس المدير العام لمرفأ بيروت المهندس حسن قريطم رقم ١٥٦٧ تاريخ ٢٤/٣/٢٠٢٠، الى رئيس دائرة أمن عام مرفأ بيروت الراحل داود فياض، والمتضمن القرارات التي اتخذت في الاجتماع الموسع الذي عقد في مكتبه بتاريخ ٢٣/٣/٢٠٢٠، والتي ستسمح بتأمين العمل في مرفأ بيروت في هذا الظروف الاستثنائية، وذلك حفاظا على سلامة كل المتعاملين والعناصر الأمنية والموظفين.

وأجرت الغرفة اتصالا بالمدير العام للنقل البري والبحري المهندس عبد الحفيظ القيسي للاستفسار عن مضمون القرار رقم ٣ الوارد في هذا الكتاب حول (إعطاء تصاريح للتجول للأجراء والعاملين في المرفأ...) فأكد أن هذا القرار لا يعني الموظفين والعاملين في الوكالات البحرية أو قطاع النقل البحري الذين بحوزتهم تصاريح صادرة عن دائرة أمن عام مرفأ بيروت تسمح لهم الدخول الى المرفأ.

يرجى الاطلاع وإجراء المقتضى،

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

الرئيس

ايلى اميل زخون



ريبط: كتاب الرئيس المدير العام لمرفأ بيروت.



24 MAR 2020
1567

حضرة رئيس دائرة أمن عام مرفأ بيروت الرائد داوود فياض المحترم ،

بناءً للإجتماع الذي عقّد في في مكتب مدير عام إدارة وإستثمار مرفأ بيروت وبحضور كل من السادة مدير عام النقل البري والبحري في وزارة النقل ، وممثلين عن : الجيش اللبناني ، الأمن العام ، شركة BCTC ، دائرة الحجر الصحي في مرفأ بيروت ، رئاسة الميناء ، شركة التنظيفات Hicom وذلك لإتخاذ كل التدابير والإجراءات التي سوف تسمح بتأمين العمل في مرفأ بيروت في هذا الظرف الإستثنائي وذلك بالحفاظ على سلامة كل المتعاملين والعناصر الأمنية والموظفين .

وقد تم إتخاذ القرارات التالية :

1. تفتح البوابات رقم 3 و 14 والمنطقة الحرة من الإثنين للجمعة من الساعة السابعة صباحاً ولغاية الساعة الثالثة من بعد الظهر .
2. تفتح البوابات 9 والشامية من الساعة الـ 7 ولغاية الساعة التاسعة صباحاً من الإثنين إلى الجمعة .
3. سيقوم مدير عام وزارة النقل بالإتصال بغرفة العمليات الوطنية لإدارة الكوارث في السراي الحكومي الكبير للمساعدة في إعطاء تصاريح للتجول للأجراء والعاملين في المرفأ كما والتأكد من أي إجراءات إضافية (صحية وغيرها) يجب إتخاذها على صعيد المرفأ .
4. تولى عناصر الأمن العام بأخذ حرارة كل الداخلين إلى حرم المرفأ ، فإن تخطت 38 درجة مئوية منعه من الدخول إلى المرفأ وأخذ الإجراءات المتممة والطلب من كل شخص مصاب بإرتفاع الحرارة العودة إلى المنزل ومن كل من تظهر عليه عوارض مرضية إضافية ، الذهاب إلى مستشفى رفيق الحريري الجامعي بمواكبة الصليب الأحمر

اللبناني ، وأن يترافق ذلك مع سحب الرخصة (أو التصريح) لمدة أسبوعين على الأقل
ولحين التعافي الكامل .

٥. قيام إدارة المرفأ بتوزيع منشورات للتوعية على المداخل وتأمين موازين للحرارة .
٦. الطلب من الشركات والأشخاص التقيد بالإرشادات المذكورة بالمنشور .
٧. قيام إدارة المرفأ بتعقيم كافة المكاتب والمراكز الإدارية والأمنية مرة كل أسبوعين ، على
أن يتولى الأجراء التعقيم اليومي لمكاتبهم .
٨. يمنع دخول الباعة المتجولين وبائعي المأكولات وفتح المطاعم و السناك الثابتين
والمتحركين داخل حرم المرفأ وذلك حتى إشعار آخر .
٩. يمنع نزول الطواقم الملاحية CREW من البواخر إلى أرض المرفأ .
١٠. تولى مكتب دائرة الحجر الصحي المساعدة في حسن تطبيق الإجراءات الصحية
المطلوبة وذلك بإجراء أعمال تفتيش وتدقيق دوريان على مراكز العمل والبوابات.
١١. منع التجمعات في جميع أنحاء المرفأ والحفاظ على مسافة آمنة .
١٢. منع دخول أي شخص غير مزود بكمامة إلى جميع المباني والمكاتب ومراكز
العمل والمرفأ بشكل عام .
١٣. الطلب من كل الشركات المتعاملة مع المرفأ الإلتزام بهذه التدابير وعدم إرسال
أي شخص يشتبه بأنه عرضة للإصابة أو يعاني من أي أمراض مزمنة أوحثى مناعة
ضعيفة.

مرفأ بيروت في ٢٤ آذار ٢٠٢٠

الرئيس المدير العام


المهندس حسن قريظم

دائرة أمن عام مرفأ بيروت
رقم ٨٦٧٠٠٠٠٠٠
تاريخ : ٢٤ آذار ٢٠٢٠